



الجمهورية التونسية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

تحويل صيغة الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث إلى مؤسسات عمومية ذات صيغة علمية وتكنولوجية

استقلالية - مسؤولية - نجاعة

30 مارس 2022

تحويل صبغة مؤسسات التعليم العالي والبحث إلى مؤسسات عمومية ذات صبغة علمية وتكنولوجية

محتوى العرض

تعريف الصبغة العلمية والتكنولوجية

متطلبات تحويل الصبغة

أهم التوصيات

المؤسسة العمومية ذات الصبغة العلمية والتكنولوجية

الاطار القانوني: الأمر عدد 3581 لسنة 2008 المؤرخ في 21 نوفمبر 2008:

«تخضع الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث والمؤسسات العمومية للبحث العلمي التي يتم تحويل صبغتها إلى مؤسسات عمومية ذات صبغة علمية وتكنولوجية إلى التشريع التجاري»

«يتم تحويل الصبغة بمقتضى أمر ويدخل حيز التنفيذ انطلاقاً من السنة الإدارية الموالية»

الخصوصيات

صبغة خصوصية لمؤسسات التعليم العالي والبحث





مقارنة بين المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة العلمية والتكنولوجية

المؤسسات العمومية ذات الصبغة العلمية والتكنولوجية

- مراقب الدولة
- رقابة بعدية لبعض أوجه التصرف
- تدقيق من قبل مراجعي الحسابات



الرقابة

المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية

- مراقب المصاريف العمومية
- رقابة قبلية
- رقابة آلية وشاملة لجميع أعمال التصرف



مقارنة بين المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة العلمية والتكنولوجية

المؤسسات العمومية ذات الصبغة العلمية والتكنولوجية

- محاسبة تجارية (عامة)
- محاسبة تحليلية



المحاسبة

المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية

- محاسبة عمومية
- فصل بين أمر الصرف والمحاسب العمومي
- ✓ القانون الأساسي للميزانية = ادراج تدريجي للمحاسبة العامة والمحاسبة التحليلية



مقارنة بين المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة العلمية والتكنولوجية

المؤسسات العمومية ذات الصبغة العلمية والتكنولوجية

تخضع الصفقات العمومية لأحكام الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية مع تعديل تركيبتها لتعويض المدير العام للمصالح المشتركة برئيس الجامعة / العميد أو مدير المؤسسة وتعويض مراقب المصاريف العمومية بمراقب الدولة



الصفقات العمومية

المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية

تخضع الصفقات العمومية لأحكام الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية



مقارنة بين المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة العلمية والتكنولوجية

المؤسسات العمومية ذات الصبغة العلمية والتكنولوجية

- مناقشة الميزانية مع رئيس البرنامج
- المصادقة على الميزانية من قبل مجلس المؤسسة ثم سلطة الإشراف

تتولى الجامعة :

- توزيع الاعتمادات
- تنقيح الميزانية
- تحويل الاعتمادات



إعداد وتنفيذ الميزانية

المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية

- مناقشة الميزانية مع رئيس البرنامج
- المصادقة على الميزانية من قبل سلطة الإشراف
- المصادقة على قرارات توزيع الاعتمادات من قبل سلطة الإشراف
- المصادقة على قرار تنقيح الميزانية من قبل سلطة الإشراف
- المصادقة على قرارات تنزيل الاعتمادات من قبل سلطة الإشراف
- المصادقة على قرارات تحويل الاعتمادات من قبل سلطة الإشراف

دور وزارة الاشراف بالنسبة للمؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة ادارية (نفس الدور بالنسبة للمؤسسات العمومية ذات الصبغة العلمية والتكنولوجية)

- ✓ المصادقة على عقود الأهداف ومتابعة تنفيذها
- ✓ المصادقة على الميزانيات التقديرية ومتابعة تنفيذها
- ✓ المصادقة على القوائم المالية
- ✓ المصادقة على اتفاقيات التحكيم والشروط التحكيمية
- ✓ متابعة التصرف والتسيير والاطلاع على سير نشاط المؤسسة

مهام مجلس المؤسسة

دراسة وابداء الرأي في:

- ✓ عقود الأهداف ومتابعة تنفيذها
- ✓ الميزانية التقديرية
- ✓ القوائم المالية
- ✓ الصفقات والاتفاقيات
- ✓ الشراءات والمبادلات وجميع العمليات العقارية
- ✓ كل مسألة تتصل بنشاط المؤسسة يتم عرضها من قبل رئيس المؤسسة

الالتزامات الموضوعة على كاهل المؤسسات العمومية التي لا تكتسي صبغة إدارية

(نفس الالتزامات بالنسبة للمؤسسات العمومية ذات الصبغة العلمية والتكنولوجية)

✓ إعداد الوثائق المتعلقة بالتصرف واحالتها إلى وزارة الاشراف:

- عقود الأهداف
- الميزانيات التقديرية للتصرف والاستثمار
- القوائم المالية
- كشوف عن وضعية السيولة المالية في آخر كل شهر
- تقارير المراجعة القانونية للحسابات ورسائل الرقابة الداخلية
- محاضر جلسات مجلس المؤسسة والمجالس العلمية
- تقارير سنوية لتقدم تنفيذ عقود الاهداف

❖ موافاة وزارة المالية بالوثائق الأربعة الأولى

تصفية المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وتحويل ممتلكاتها والتزاماتها الى المؤسسات العمومية ذات الصبغة العلمية والتكنولوجية

اوامر تحويل الصبغة : الفصل 2 : تتولى لجنة تعين بمقتضى قرار مشترك من وزير المالية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي ووزير أملاك الدولة والشؤون العقارية إتمام ومتابعة إجراءات تحويل صبغة الجامعات / المؤسسة على أن لا تتجاوز اعمالها أجلا أقصاه موفى السنة الإدارية الجارية



إحداث لجنة لمتابعة إجراءات الإحالة:

- ✓ تعيين أعضاء باقتراح من وزارتي المالية وأملاك الدولة والشؤون العقارية
- ✓ إصدار قرار مشترك لتعيين اللجنة (موفى أفريل 2022)
- ✓ احترام الأجال المنصوص عليها بالأمر

أعمال اللجنة:

- إجراء جرد تام لجميع ممتلكات الجامعة/المؤسسة:
- البناءات
- التجهيزات : علمية -إعلامية -دراسية - إدارية...
- المخزون : جرد المستهلكات بالمغازة (مواد مكتبية- إعلامية -كهربائية ...)

التوصيات

- ضرورة الشروع في عملية الجرد فورا دون انتظار صدور قرارات تعيين اللجان
- جرد مادي مع تقدير القيمة المالية
- تسوية وضعية ملكية العقارات عند الاقتضاء
- الاستعانة بالمنظومات الإعلامية المتوفرة لتيسير عملية الجرد (منظومة التصرف في المخزون ، منظومة التصرف في المنقولات)

• في حالة تجاوز الآجال

➤ تنقيح الأمر المتعلق بتحويل الصبغة

➤ تجميد الأرصدة المتوفرة لدى المحاسب العمومي عند
نهاية السنة



صياغة الأوامر المتعلقة بالتنظيم الإداري والمالي والهيكلية للجامعات والمؤسسات المعنية

الإجراءات :

- عقد ورشات عمل مع الجامعات والمؤسسات المعنية للنظر في الأوامر التنظيمية والهيكلية فيما يتعلق بالجوانب المشتركة
- إعداد مشاريع الأوامر واحالتها الى رئاسة الحكومة (سبتمبر 2022)



- ✓ يقترح إصدار أمر موحد يضبط التنظيم الإداري والمالي للجامعات والمؤسسات ذات الصبغة العلمية والتكنولوجية (تنقيح الامر عدد 2716 لسنة 2008 المؤرخ في 04 أوت 2008)
- ✓ ملائمة التنظيم الهيكلي للصبغة الجديدة للجامعات والمؤسسات

ضبط الصيغ المثلى لممارسة الاشراف من قبل الجامعات المعنية على المؤسسات الراجعة لها بالنظر

الفصل 14 من القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلق بالتعليم العالي:

« يمارس رئيس الجامعة الاشراف الاداري والمالي على مؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة للوزارة المكلفة بالتعليم العالي»

□ **جامعة ذات صبغة علمية وتكنولوجية ومؤسسة ذات صبغة علمية وتكنولوجية:**

- توزيع المنح للمؤسسات
- صرف منح الدولة بعنوان التأجير والتسيير والتدخل
- إجراء تحويلات خلال السنة
- تنفيذ ميزانية الاستثمار على مستوى المؤسسة

□ **جامعة ذات صبغة علمية وتكنولوجية ومؤسسة ذات صبغة ادارية:**

- صرف منح الدولة بعنوان التأجير والتسيير والتدخل
- المصادقة على توزيع ميزانية التصرف للمؤسسة
- انجاز مشاريع البناءات والتجهيزات والتجهيز لفائدة المؤسسة

ضبط الصيغ المثلى لممارسة الاشراف من قبل الجامعات المعنية على المؤسسات الراجعة لها بالنظر

الإجراءات :

- عقد جلسات عمل لمناقشة الطريقة المثلى لممارسة الاشراف الإداري والمالي للجامعات على المؤسسات الراجعة إليها بالنظر
- عرض الصيغة المتفق عليها على وزارة المالية لمناقشة قابلية اعتمادها
- مراجعة النصوص المتعلقة بكيفية ممارسة الإشراف
- ملائمة المنظومات الاعلامية لصيغ ممارسة الاشراف

تأهيل الموارد البشرية لاعتماد طرق التصرف الملائمة للصبغة الجديدة

- برمجة أيام إعلامية ودورات تكوينية حول أساليب القيادة والإدارة والتصريف الإداري والمالي والمحاسبة
- برمجة تربية لفائدة الأعوان لدى مؤسسات عمومية مماثلة
- إحداث خلايا تكون النواة الأولى للهيكل المعنية بمراقبة التصريف والتدقيق الداخلي والمحاسبة
- تحديد الحاجيات من المنظومات الإعلامية اللازمة للتصرف الإداري والمالي (سبتمبر 2022)
- التعاقد مع خبراء محاسبين لمرافقة المؤسسات (جانفي 2023)

متابعة إرساء مجالس المؤسسات والمجالس العلمية

- يتم إدراج التركيبة ضمن الأوامر
- مراسلة الوزارات والهيكل المعنية لتعيين ممثليها بمجالس المؤسسة طبقاً للتركيبة المضمنة بالأمر الترتيبي للمؤسسة
- إعداد مقررات إحداث مجالس المؤسسات والمجالس العلمية

عقود الأهداف/الأداء

- ▶ مأسسة العلاقة بين سلطة الاشراف والجامعات وبين الجامعات والمؤسسات الراجعة لها بالنظر في إطار عقود أهداف
- ▶ رؤية واضحة وبرمجة مالية على المدى المتوسط (3 أو 4 سنوات)،
- ▶ تعزيز الشفافية المالية عبر ربط الاستراتيجيات بالميزانية،
- ▶ إرساء مبادئ التقييم والمساءلة (قياس مدى تحقيق الأهداف المرسومة بالعقد من طرف الهيئة الوطنية للتقييم وضمان الجودة والاعتماد)



- ▶ تكوين فريق عمل مكلف بإتمام إجراءات تحويل الصبغة
- ▶ الشروع في إجراءات جرد الممتلكات مع تحديد الآجال وتسريع الأشغال
- ▶ التنسيق مع اللجنة الوزارية المكلفة بمتابعة ومرافقة تحول الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي إلى الصبغة العلمية والتكنولوجية
- ▶ إعادة هيكلة للجامعات / للمؤسسات لملائمتها مع صيغ التصرف الجديدة بما في ذلك إعادة توظيف الموارد البشرية في انتظار صدور الهياكل التنظيمية الجديدة
- ▶ إدراج مجالات التكوين المطلوبة (محاسبة، رقابة التصرف، التدقيق الداخلي...)
- ▶ ضمن برامج التكوين لسنة 2022
- ▶ تطوير نظام الرقابة الداخلية بالجامعات والمؤسسات بهدف التحكم في المخاطر وتحسين فاعلية ونجاعة التصرف



شكرا

www.gbo.mes.rnu.tn